




## التعويضات ودعم التعطل

[1] [CompensationsUnemploymentSupportarabic.jpg](#)



تفضل صاحب الجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة، ملك مملكة البحرين المفدى، حفظه الله ورعاه، في شهر نوفمبر 2006 باصدار المرسوم بقانون رقم (78 21) لسنة 2006 بشأن التأمين ضد التعطل. وقد صدر القانون رقم (4 31) لسنة 2019 بتعديل بعض احكام المرسوم بقانون رقم (78 21) لسنة 2006 بشأن التأمين ضد التعطل.

وقد استندت خطوة جلالة الملك هذه الى المادة (5) الفقرة (ج) من دستور مملكة البحرين التي تنص على "تكفل الدولة تحقيق الضمان الاجتماعي اللازم للمواطنين في حالة الشيخوخة او المرض او العجز عن عمل او اليتيم او الترملة او البطالة"، وكذلك تفعيلاً للمادة الاولى (الفقرة 4) من قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالمرسوم بقانون رقم (24) لسنة 1976م، هذا فضلاً عن استكمال منظومة الامان الاجتماعي وتعزيز وتوسعة شبكة الحماية الاجتماعية للمواطنين.

### الروية:

تمكين كل باحث عن عمل للعيش في مستوى معيشي لائق خلال فترة تعطله.

### الاهداف:

يهدف نظام التأمين ضد التعطل الى:

- حماية المتعطل من العوز والفقير.
- تلافى الآثار السلبية لمشكلة البطالة.
- استكمال منظومة الامان الاجتماعي.

• تفعيل الحق في التأمين الاجتماعي المقرر دستوريا

### الرسالة:

يسعى نظام التأمين ضد التعطل الى توفير الطمانينة لكل عامل وباحث عن عمل جاد عن طريق توفير الدعم المالي خلال فترة التعطل، وباستخدام كافة التقنيات والوسائل الحديثة بتواجد كادر اداري موهل يعمل بروح الفريق الواحد، لتحقيق وتحسين



الجودة بما يلبي احتياجات وتطلعات الادارة العليا والمراجعين.

[4]	<a href="#">قانون التامين ضد التعطل</a> [4]
[2]	<a href="#">مرسوم بقانون رقم (78) لسنة 2006 بشأن التامين ضد التعطل</a> [2]
[3]	<a href="#">القانون رقم (4) لسنة 2019 بتعديل بعض احكام المرسوم بقانون رقم (78) لسنة 2006 بشأن التامين ضد التعطل</a> [3]
[5]	<a href="#">استمارة طلب استفادة من التامين ضد التعطل</a> [5]
[6]	<a href="#">استمارة طلب استفادة من التامين ضد التعطل (المطالبات المتكررة)</a> [6]
[7]	<a href="#">استمارة طلب تغيير رقم الحساب المصرفي</a> [7]
[8]	<a href="#">استمارة تظلم</a> [8]

#### قسم التسجيل والتقييم:

1. تسجيل المفصولين من اعمالهم في نظام التعويضات
2. تسجيل المطالبات المتكررة لاعانة التعطل.
3. طلب البيانات من الجهات الخارجية.
4. استقبال المراجعين والرد على استفساراتهم.
5. دراسة حالات الفصل وادخالها بالنظام الالكتروني.
6. استقبال التظلمات للمراجعين الراغبين في التظلم من عدم استحقاق الاعانة او التعويض.
7. الفاء المحاضرات التعريفية المتعلقة بقانون التامين ضد التعطل

#### قسم مدفوعات التامين وتدقيق المطالبات:



يعمل القسم على تدقيق المطالبات بما يتعلق بالاعانة والتعويض شهرياً والتأكد من توافر جميع المعايير القانونية واصدار قوائم استحقاق اعانة وتعويض التعطل النهائية، كما يقوم القسم بالتنسيق مع الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي لصرف مستحقات التعطل من خلال القوائم الشهرية المرسلة الى الهيئة.

### قسم متابعة المستحقات

1. متابعة التظلمات المحالة من قسم التسجيل و التقييم والافادة بشأنها و رفعها الى لجنة البت في التظلمات.
2. متابعة الحالات الفردية التي ترد الى القسم ممن اوقف او اسقط حقهم في الاعانة او التعويض بعد دراسة حالتهم في النظام والتحقق من المستندات المقدمة من قبل الباحثين عن عمل.
3. الرد على شكاوى المواطنين المكتوبة للادارة العليا او الواردة من قبل وسائل الاعلام
4. متابعة تنفيذ توصيات لجنة البت في التظلمات.

### الغات التي يشملها التأمين ضد التعطل:

1. الموظفين المدنيين العاملين لدى الحكومة الذين تشملهم احكام التأمين عن اصابات العمل وفق احكام قانون تنظيم معاشات ومكافآت التقاعد لموظفي الحكومة
2. عمال القطاع الاهلي الذين تشملهم احكام التأمين عن اصابات العمل وفق احكام قانون التأمين الاجتماعي
3. الباحثين عن عمل لأول مرة

### انواع استحقاقات التأمين ضد التعطل:

#### اولاً: استحقاق الاعانة:

- **الاعانة:** هي المبلغ الذي يستحقه الباحث عن عمل لأول مرة او المومن عليه الذي لم يستكمل المدة المقررة لاستحقاق التعويض في حال تعطل اي منهما وذلك وفقاً للشروط المذكورة في القانون.
- **شروط صرف اعانة التعطل:**

تصرف اعانة التعطل وفقاً للشروط التالية:

- ان يكون بحريني الجنسية.
- ان لا يقل عمره عن ثمانية عشر سنة ميلادية.
- ان لا يزاول عملاً تجارياً او مهنيًا لحسابه الخاص.
- ان يكون قادراً على العمل.
- ان يكون راغباً في العمل.
- ان يبحث بجدية عن العمل.
- ان لا يكون قد بلغ سن التقاعد القانوني.



- ان يكون قد استكمل التدريب المقرر بنجاح .

#### • مقدار اعانة التعطل:

- يتسلم الباحثون عن عمل اعانة التعطل وفقاً للشروط السابقة، وبمعدل 200 ديناراً شهرياً لحملة شهادة البكالوريوس، في حين تصل اعانة التعطل لحملة الشهادات العلمية الاقل الى 150 ديناراً شهرياً.

- تدفع اعانة التعطل لمدة قصوى تصل الى تسعة شهور.

#### ثانياً: استحقاق التعويض:

• **التعويض:** هو المبلغ الذي يستحقه المومن عليه في حال تعطله بعد تسديد اشتراكات لفترة لا تقل عن (12) شهراً متصلة، وذلك وفقاً للشروط الواردة في القانون.

يحق للمومن عليه الباحث عن عمل الاستفادة من التأمين ضد التعطل وذلك عن طريق استلام تعويض التعطل؛ وفقاً للشروط التالية:

1. ان لا تقل مدة اشتراكه في التأمين ضد التعطل عن 12 شهراً متصلة، وذلك في حال الاستحقاق لأول مرة
2. ان يكون قادراً على العمل.
3. ان يكون راغباً في العمل.
4. ان يبحث بجدية عن العمل.
5. الا يكون قد استقال ارادياً.
6. الا يكون قد بلغ سن التقاعد القانوني.
7. الا يكون قد فصل من العمل لاسباب تأديبية.
8. ان يلتحق بالتدريب اذا قررت الوزارة ضرورة لذلك.

#### • مقدار التعويض:

يصرف تعويض التعطل على اساس شهري بنسبة %60 من اجر المومن عليه على اساس معدل اجره الشهري خلال الاثني عشر شهراً السابقة على تعطله.

#### • الحد الاقصى لتعويض التعطل:

- يجب ان لا يزيد الحد الاقصى لتعويض التعطل على 1000 دينار شهرياً، مع مراعاة ضرورة مراجعة هذا الحد بصفة دورية وذلك حسب مؤشر اسعار المستهلك المعتمد

#### • الحد الادنى لتعويض التعطل:

- يجب ان لا يقل الحد الادنى لتعويض التعطل عن 200 دينار شهرياً، او معدل اجر المومن عليه الشهري خلال الاثني عشر شهراً السابقة على تعطله ايهما اقل ويدفع التعويض لمدة قصوى تصل الى تسعة شهور.



## وقف صرف اعانة او تعويض التامين ضد التعطل:

يتم وقف اعانة او تعويض التعطل للاسباب التالية:

1. عدم الالتزام بالتعليمات الادارية.
2. عدم الرغبة في العمل.
3. عدم البحث الجدي عن العمل.
4. عدم الالتحاق بالتدريب المقرر من قبل المكتب.

## سقوط الحق في المطالبة بالتعويض او الاعانة:

يتم سقوط الحق للاعانة او التعويض عند التالي:

1. رفض العمل بعد تقديم فرصتي عمل مناسبين له من قبل الوزارة
2. التحاق المستفيد بعمل مومن عليه. ويتم وقف صرف تعويض او اعانة التعطل اعتباراً من تاريخ استلامه العمل.
3. اذا زاول المتعطل عملاً تجارياً او مهنياً لحسابه الخاص.
4. اذا قدم المتعطل مطالبة لصرف التعويض او الاعانة عن طريق الاحتيال او الغش.
5. اذا استحق المتعطل معاشاً يساوي او يزيد على مقدار التعويض او الاعانة.
6. اذا لم يبادر المتعطل الى طلب قيد اسمه لدى المكتب خلال ثلاثة اشهر من تاريخ انقضاء علاقة العمل في حال المطالبة بالتعويض و في حال المطالبة بالاعانة خلال ثلاثة اشهر من تاريخ استكمال مدة التدريب المقررة.
7. اذا اصبحت اقامة العامل الاجنبي المتعطل في المملكة اقامة غير مشروعة وفقاً للقوانين والانظمة المعمول بها.
8. مغادرة العامل الاجنبي المتعطل المملكة نهائياً.

ارقام هواتف الاتصال: 17873994 - 17873971

البريد الالكتروني: [cu.reg@mlsd.gov.bh](mailto:cu.reg@mlsd.gov.bh) [9]





























جميع الحقوق محفوظة © وزارة العمل والتنمية الاجتماعية.

Optimized for IE 7+, Firefox , Safari and Opera

Best view in screen resolution 1024 by 768pixels

<http://www.mlsd.gov.bh/Labour-Services/Compensations> **Source URL:**

**Links:**

- [1] <http://www.mlsd.gov.bh/sites/default/files/img/CompensationsUnemploymentSupportarabic.jpg>  
[2]  
<http://www.mlsd.gov.bh/sites/default/files/img/files/CompensationsUnemploymentSupportarabic.pdf>  
[3] <http://www.mlsd.gov.bh/sites/default/files/img/files/law4for2019.pdf>  
[4] <http://www.mlsd.gov.bh/sites/default/files/img/files/unemploymentlaw.PDF>  
[5] <http://www.mlsd.gov.bh/sites/default/files/img/files/unemployrequestform20.pdf>  
[6] <http://www.mlsd.gov.bh/sites/default/files/img/files/unemployrequestform20repeted.pdf>  
[7] <http://www.mlsd.gov.bh/sites/default/files/img/files/ibanform20.pdf>  
[8] <http://www.mlsd.gov.bh/sites/default/files/img/files/uninsform20.pdf>  
[9] <mailto:cu.reg@mlsd.gov.bh>